EGYPT

مصـــر

The Permanent Mission of Egypt
to the United Nations
New York

بعثـة مصـر الدائـــمة
لدى الامـم المتحدة
نيويـورك

United Nations General Assembly
Sixth Committee (77th Session)

اللجنة السادسة للجمعية العامة للأمم المتحدة
(الدورة ٧٧)

Statement on Agenda Item 84:

"The rule of law at the national and international levels"

بيـان حول البند ٨٤:

"سيادة القانون على المستويين الوطني والدولي"

Delivered by

Ahmed Abdelaziz Elgharib

Legal Advisor

يلقيه

أحمد عبد العزيز الغريب

المستشار القانوني

7 October 2022

٧ أكتوبر ٢٠٢٢

Check against delivery

يُرجى المراجعة عند الإلقاء

EGYPT

مصـــــر

The Permanent Mission of Egypt
to the United Nations
New York

بعثـة مصـر الدائـــمة
لدى الامـم المتحدة
نيويـورك

السيد الرئيس،

يأخذ وفد بلادي علمًا بتقرير السكرتير العام حول البند موضع النقاش، ويؤيد بيان إيران نيابًة عن حركة عدم الانحياز، وكذا بيان المغرب باسم المجموعة الأفريقية.

ويضيف وفد بلادي ما يلي بالصفة الوطنية:

أولاً: تقدر مصر أنشطة السكرتارية في دعم جهود الدول الأعضاء في مجال تفعيل وتعزيز سيادة القانون على المستوى الوطني، وتؤكد ضرورة تنسق جهود وبرامج السكرتارية في هذا الصدد مع التوجهات العامة التي تتوافق عليها العضوية العامة للمنظمة، مع تفادي إقحام مفاهيم لا يوجد توافق دولي بشأنها.

من هذا المنطلق، فإننا ننضم لبعض من سبقونا في الإعراب عن تحفظنا على ما تضمنته الفقرة ٦٤ من التقرير من إشارة إلى "دعم الأمم المتحدة لمجموعة الخبراء الحكوميين المعنية بإنهاء التجارة في السلع المستخدمة في التعذيب لدراسة جدوى إمكانية وضع معايير دولية مشتركة بشأن الاتجار بالسلع المستخدمة في تطبيق عقوبة الإعدام". ونحيل في هذا الصدد إلى ما ذكره وفدنا بالاجتماع غير الرسمي للجمعية العامة لمناقشة التقرير المشار إليه في ٢٢ يونيو ٢٠٢٢. ويشدد وفدنا في هذا السياق على ما يلي:

- ترفض مصر بشكل قاطع التعذيب وكافة صور المعاملة اللاإنسانية، وترى أن منعها حق غير قابل للتصرف وفقًا للقانون الدولي لحقوق الإنسان.
- لا ترفض مصر بشكل مبدئي الجهود الرامية لتعزيز التعاون الدولي لمنع السلع المستخدمة في التعذيب، وإنما ينبع تحفظنا الأساسي على العملية التي تقودها مجموعة الخبراء الحكوميين من التحسب من تأثيرها على انسيابية التجارة الدولية، من خلال فرض مشروطيات تؤدي إلى عرقلة حركة التجارة الدولية وتنال من منظومة التجارة متعددة الأطراف في الوقت الذي تبذل فيه جميع الدول قصارى جهدها للتعافي الاقتصادي عقب جائحة الكوفيد-١٩، وفي ظل الظروف الدولية الراهنة.
- تفتح تلك العملية كذلك الباب لتسييس التجارة الدولية، واتخاذ إجراءات تمييزية محتملة ضد بعض الدول بشكل خاص، وهو ما يجدر العمل على تجنبه.
- يقوم تقرير الفريق كذلك بالربط بين التعذيب وصور المعاملة اللاإنسانية الأخرى من ناحية، وعقوبة الإعدام من ناحية أخرى، على نحو لا يدعمه القانون الدولي، وإنما يعد انحيازًا غير مبرر لرأي فريق واحد من الدول

التي تنادي بإلغاء عقوبة الإعدام. ونؤكد هنا أن المادة السادسة من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية قد منحت الدول الحق السيادي في تطبيق عقوبة الإعدام على أكثر الجرائم جسامةً وفقًا لتشريعاتها الداخلية.

ثانيًا: تولي الدولة المصرية تعزيز سيادة القانون على المستوى الوطني اهتمامًا كبيرًا. في هذا الإطار، تم اتخاذ العديد من الإجراءات الوطنية خلال الفترة الأخيرة الرامية لتدعيم ركائز دولة القانون، وصون حقوق المواطنين، وتأمين وتحسين النفاذية لمرفق العدالة. ومن بين الإجراءات ما يلي:

- إعادة تنظيم وتشكيل اللجنة العليا للإصلاح التشريعي، المنوط بها – ضمن أمور أخرى – بحث ودراسة ومراجعة مشروعات القوانين والقرارات الجمهورية واللوائح التنفيذية، لضمان مسايرتها لاحتياجات المجتمع، وتبسيط نظام التقاضي، فضلاً عن إنشاء نظام لتقييم الأثر التشريعي.

- مواصلة تطبيق الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان ٢٠٢١ – ٢٠٢٦ التي تم اعتمادها بالعام الماضي، والتي تهدف إلى ضمان تفعيل الأحكام التي تضمنها الدستور المصري حول حقوق الإنسان والالتزامات الواردة بالصكوك الحقوقية الدولية التي انضمت لها مصر.

السيد الرئيس،

اتصالاً بتحقيق سيادة القانون على الصعيد الدولي، فلطالما كانت مصر داعمًة لميثاق الأمم المتحدة، ولآليات التسوية السلمية للنزاعات وفقًا للميثاق. كما أسهمت مصر منذ نشأة المنظمة في تطوير الكثير من الصكوك القانونية الدولية التي تعتبر اليوم من الركائز الأساسية للعلاقات الدولية، والقانون الدولي. وإذ تراقب مصر بقلق حالة الاستقطاب الدولي الحاد الراهنة، التي تؤثر سلبًا على كافة دول العالم وبالأخص الدول النامية، فإننا نؤكد أن تحقيق سيادة القانون على المستوى الدولي يقتضي التزام الجميع بكافة مبادئ وأهداف الأمم المتحدة، واحترام سيادة الدول، وتوحيد المعايير وتفادي اعتماد معايير متباينة بحسب الحالة، فالمساواة أمام القانون شرط أساسي – بل هي الشرط الوحيد المفترض – لاحترام أي منظومة قانونية، سواء على المستوى الداخلي أو الدولي.

شكرًا السيد الرئيس.